[268] مسألة 34: عندنا أن النبي صلى ا عليه وآله حج قارنا على ما فسرناه في القران. وقال أبو حنيفة وأصحابه: حج قارنا على ما يفسرونه (1). وقال الشافعي: حج النبي صلى ا عليه وآله مفردا (2). دليلنا: إجماع الفرقة. وأيضا روى البراء بن عازب أن عليا عليه السلام وأبا موسى الأشعري أحرما باليمن وقالا: إهلالا كاهلال رسول ا صلى ا عليه وآله، فلما قدم علي عليه السلام عن رسول ا صلى ا عليه وآله قال له النبي صلى ا عليه وآله: " بما أهللت؟ " فقال له: إهلالا كاهلال رسول ا صلى ا عليه وآله قال: " أما إني سقت الهدي وقرنت " (3). وروى جابر أن النبي صلى ا عليه وآله قال: " لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي ولجعلتها عمرة " (4). فتأسف على فوات إحرامه بالعمرة، لأن في فوتها فوت التمتع الذي هو أفضل على على ما دللنا عليه. فهذا الخبر يدل على ثلاثة أشياء: أحدهما: أن النبي صلى ا عليه وآله حج قارنا. والثاني: إن القران ما قلناه دون ما قالوه.

_____

(1) المبسوط 4: 26، وعمدة القاري 9: 184. (2) المجموع 7: 160، والمبسوط 4: 25، والتفسير الكبير للرازي 5: 143. (3) سنن النسائي 5: 149، وسنن أبي داود 2: 158 حديث 1797 وفيه اختلاف يسير في اللفظ. (4) النهاية لابن الأثير 4: 10 (مادة قبل) وفي صحيح مسلم 2: 888 حديث 1218، وسنن ابن ماجة 2: 1023 حديث 3074، وسنن الدارمي 2: 46، وسنن النسائي 5: 143، ومسند أحمد بن حنبل 3: 320. " لم أسق " بدلا عن " لما سقت ".

_____